


6.4 LAMPIRAN


LAMPIRAN I:

FOTO SHAYKH MUHAMMAD `ALĪ AL-ŞĀBŪNĪ



LAMPIRAN 2:

**KULIT HADAPAN KITAB *TAFSIR ĀYĀT AL-AHKĀM MIN AL-QUR'ĀN*
KARYA SHAYKH MUHAMMAD 'ALI AL-ŞĀBŪNĪ**



LAMPIRAN 3:

**CONTOH KANDUNGAN PERBAHASAN
DALAM KITAB TAFSIR ĀYĀT AL-AHKĀM MIN AL-QUR'ĀN**

الفهرس

المحاضرة الأولى :	(٥٤-٥)	المحاضرة الثانية :	(٥٥-٧٦)
مقدمة سورة التور	٥	شروط الشهادة في الزف	٤٦
ووجه تسميتها	٦	- قصة ماعز الأسلبي	٤٧
حد الزف	٧	- قصة النamide	٤٨
عقوبة الزف في صدر الإسلام	١٩	هل يصح الزواج بالزانية	٤٩
حد المأكرون وحد المحسن	٢٠	المحاضرة الثانية :	٥٥-٧٦
إنكار الموارج للرجم	٢١	«قدف المحسنات من الكبائر»	٥٥
أدلة الموارج والرد عليها	٢١	... معي الإحسان	٦٠
البعض بين الرجم والجلد	٢٥	شروط القذف	٦٠
تغريب الرأي البكر	٢٧	شروط المثقوف	٦١
تغريب المرأة	٢٩	الإسلام ، العقل ، البلوغ ، الحرية	٦٢
حد الذي المحسن	٣٠	العنف عن الزف	٦٣
من يتول إقامة الحلوود ؟	٣٢	الألفاظ الموجبة للحد	٦٤
شدة الجلد بحسب الحد	٣٤	حكم قاذف الجماعة	٦٦
مواطن الضرب في الجلد	٣٦	عدالة الشهود بالقذف	٦٧
الشفاعة في الحلوود	٣٨	اجتماع الشهود الشهادة	٦٨
حضور الحد	٣٩	تصنيف عقوبة البهد	٦٨
حكم الراط	٤٠	الحد بين (حق الله) و (حق العباد)	٦٩
كيف يقتل الوطني	٤٢	شهادة القاذف بعد التوبة	٧٠
حكم السماق وإثبات البهائم	٤٥	أدلة الختنية	٧١
إثبات الزف	٤٥	أدلة الجمهور	٧٢
		المذهب المختار	٧٢

LAMPIRAN 4 :

SEPULUH METODOLOGI PENTAFSIRAN YANG DISEBUTKAN PENULIS DALAM KITAB TAFSIR ĀYĀT AL-AHKĀM MIN AL-QUR'ĀN

وقال جلّ وعلا :

(أولم يرَوا أَنَّا جَعَلْنَا حِرَمًا أَمِنًا ، وَيُتَخَطَّفُ النَّاسُ مِنْهُ
حَوْلِيهِمْ ؟ أَفَبِالسَّاطِلِ يُؤْمِنُونَ وَيَنْعَمُونَ اللَّهُ يَكْفُرُونَ ؟) .

وعشت في هذا الجو الكريم مدة من الزمن ، تبلغ عشرة من السنين ،
أخرجت فيها بعض الكتب التي كان من آخرها هذا الكتاب الذي أسميته

(روائع البيان في تفسير آيات الأحكام من القرآن)

أخرجته في مجلدين اثنين ، وجمعت فيه الآيات الكريمة «آيات الأحكام
خاصة» على شكل محاضرات علمية جامعة ، تجمع بين القديم في رصاناته ،
والحديث في سهلته ، وسلكت في هذه المحاضرات طريقة ربما تكون جديدة
مبسطة ، وهي أنني عمدت إلى التنظيم الدقيق ، مع التحري العميق فتناولت
الآيات التي كتبت عنها من عشرة وجوه على الشكل الآتي :

أولاً : التحليل الفقهي مع الاستشهاد بأقوال المفسرين وعلماء اللغة .

ثانياً : المعنى الإجمالي للآيات الكريمة بشكل مقتضب .

ثالثاً : سبب التزول إن كان للآيات الكريمة سبب .

رابعاً : وجہ الارتباط بین الآیات السابقة واللاحقة .

خامساً : البحث عن وجوه القراءات المتواترة .

سادساً : البحث عن وجوه الإعراب بليجاز .

سابعاً : لطائف التفسير وتشمل (الأسرار والنكات البلاغية والدقائق العلمية).

ثامناً : الأحكام الشرعية وأدلة الفقهاء ، مع الترجيح بين الأدلة .

نinthاً : ما ترشد إليه الآيات الكريمة بالاختصار .

عاشرًا : خاتمة البحث وتشمل (حكمة التشريع) لآيات الأحكام
المذكورة .

LAMPIRAN 5:

RUJUKAN UTAMA YANG DISEBUTKAN PENULIS DALAM KITAB TAFSIR ÂYÂT AL-AHKÂM MIN AL-QUR'ÂN

أهم المصادر في هذا التفسير

اعتمدنا في هذا التفسير على طائفة كبيرة من المراجع الامامية الموثوقة، سواء في التفسير ، أو الحديث ، أو اللغة ، أو الفقه ، أو حكمة التشريع .. وثبتت هنا المصادر في التفسير فقط خشية التطويل ، وأمهات هذه المراجع وهي كالتالي :

محمد بن جرير الطبرى تاريخ الوفاة ٩٣١هـ	جامع البيان في تفسير القرآن
جلال الدين السيوطي = ٩١١هـ	السر المنشور في التفسير بالتأنثور
محمد بن يوسف بن حيان الأندلسي ٧٤٥هـ	البحر المحيط
محمود بن عمر الزمخشري ٥٣٨هـ	الكاف
أبو الفداء إسماعيل بن عمرو بن كثير ٧٧٤هـ	تفسير القرآن العظيم
محمد بن أبي القرطبي ٦٧١هـ	الجامع لأحكام القرآن
عبد الله البيضاوى ٦٨٥هـ	أنوار التنزيل
عبد الله بن أحمد النسفي ٧٠١هـ	مدارك التنزيل وحقائق التأويل
محمد بن عمر الرازى ٦٦٦هـ	مفاتيح الغيب
محمد بن محمد الطحاوى (أبوالسعود) ٩٥٢هـ	إرشاد العقل السليم
محمد الشربى الخطيب ٩٧٧هـ	السراج المنير
عبد الله بن محمد (الخازن) ٧٤١هـ	باب الأولي في معاني التنزيل
أحمد بن علي الرازى (المصاص) ٩٣٧هـ	أحكام القرآن
محمد بن عبد الله الأندلسي ٥٤٣هـ	أحكام القرآن لابن العربي
محمود بن شكري الألوسى ١٢٧٠هـ	روح المعانى
جمال الدين القاسمى ١٣٣٢هـ	محاسن التأويل
أبي الفرج ابن الحوزى ٥٩٧هـ	زاد المسير في علم التفسير
صديق خان ١٢٨١هـ	فتح البيان
سيد قطب ١٣٦٧هـ	في ظلال القرآن

LAMPIRAN 6:

CONTOH SALAH SATU PERBAHASAN TAJUK AYAT AHKAM DALAM KITAB TAFSIR ÂYÂT AL-AHKÂM MIN AL-QUR'ÂN

المحاشرة الثانية

فَلَمْ يَرْجِعُوا إِلَيْهِنَّ مَا أَنْهَىٰ رُبُّهُنَّ
وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْسَنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوهُمْ شَهَدَاءٍ فَأَنْجَلْدُوهُمْ ثُمَّ أَنْجَلْدَهُ
وَلَا يَنْقُبُوا عَنْ شَهَادَةِ أَيْدِيهِمْ وَأَوْلَئِكُمُ الْفَاسِقُونَ ⑤ إِلَّا الَّذِينَ تَكَبُّرُوا
مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ وَأَسْلَكُوا فَإِنَّ اللَّهَ عَنْ عَوْرَةِ رَجِيمٍ ⑥ سورة النور

(التحليل النفسي)

يرمون : أي يقدرون بالزف ، وأصل الرمي القذف بالحجارة أو بشيء صلب ، ثم استعير للقذف بالسان ، لأنه يشبه الأذى الحسي كما قال النابغة : (وجرحُ اللسان كجرح اليد) وقال الشاعر :
رماني بأمرِكنتُ منه ووالدي بريثاً ومن أجل الطوبي رماني^(۱) أي أنهني بشيء أنا منه بريء .

المحسنات : العفيفات جميع محسنة بمعنى العفيفة قال تعالى: (والتي أحصنت

(۱) الطوبي : البش وليت لاين أحسر وانظر القرطبي ج ۱۲ ص ۱۷۲ .

LAMPIRAN 7:

CONTOH SALAH SATU PERBAHASAN WUJŪH AL-QIRĀ'AT DAN WUJŪH AL-TRĀB DALAM KITAB TAFSĪR ĀYĀT AL-AHKĀM MIN AL-QUR'ĀN

لَمَا جُمِيعاً أَنْ شَرَعَ هَذَا الْحُكْمَ وَدَرَأَ الْمَذَابَ عَنْهُمَا بِتِلْكَ الْأَيْمَانِ فَسَبَحَانَهُ
مَا أَوْسَعَ رَحْمَتَهُ وَأَجْلَ حَكْمَتَهُ؟.

وجوه القراءات

- ١ — قوله تعالى: (ولم يكن لهم شهادة) .. قرئ: (ولم تكن) بالتاء لأن الشهادة جماعة والجمهور بالباء (ولم يكن) قال أبو حيان وهو الفصيح .
- ٢ — قوله تعالى: (فشهادة أحدهم أربع شهادات) قرأ حفص والحسن (أربع) بالضم — وقرأ الجمهور (أربع) بالفتح نصباً على المصدر .
- ٣ — قوله تعالى: (أن لعنة) و (أن غضب) بالتشديد وهي قراءة الجمهور وقرأ نافع (أن لعنة) و (أن غضب) بالتفخيم فتكون (أن) مخففة من أن الثقلة واسمها ضمير الشأن ، ولكل وجه من وجوه القراءات سند من جهة الإعراب^(١) والله أعلم .

وجوه للأعراب

أولاً: قوله تعالى: (ولم يكن لهم شهادة إلا أنفسهم) . (شهادة):
اسم كان و (هم) خبرها ، و (إلا) أداة حصر ، و (أنفسهم) بدل
من شهادة مرفوع بالضمة الظاهرة وهو مضاد^(٢) .
ويصبح أن تكون كان تامة والمعنى : ولم يوجد شهادة إلا أنفسهم ،
فيكون (شهادة) فاعل ، و (أنفسهم) بدل من شهادة ، ومثلها (وإن
كان ذو عشرة) أي إن وجد ذو عشرة .

(١) انظر البحر المحيط ، وزاد المير ، وغريب القرآن .

(٢) غريب إعراب القرآن ج ٢ ص ١٩٢ .

LAMPIRAN 8:

CONTOH SALAH SATU PERBAHASAN AYAT HUKUM DALAM KITAB TAFSIR AYAT AL-AHKAM MIN AL-QUR'AN

الحكم الخامس : ما هو حد النهي المحسن ؟

اختلف العلماء في حد النهي المحسن فذهب الحنفية إلى أن حدّه (الجلد) وذهب الشافعية والحنابلة إلى أن حده الرجم .

دليل الأحناف :

- ١ - حديث ابن عمر (من أشرك بالله فليس بمحسن) ^(١) قالوا : والمراد به إحسان الرجم ، وأما رجم الرسول ﷺ لليهوديتين فإنما كان بحكم التوراة .
- ٢ - قالوا : إن النعمة في حق المسلم أعظم فكانت جنابته أغلظ وهذا تشدد العقوبة واستدلوا على ذلك بقوله تعالى في حق أمهات المؤمنين (يا نساء النبي من يأت منكن بفاحشة مبينة يضاعف لها العذاب ضعفين)
- ٣ - واستدلوا أيضاً بأن إحسان القذف يعتبر فيه (الإسلام) بالإجماع ، فكذلك إحسان الرجم ، والجامع هو كمال النعمة .

دليل الشافعية :

- ١ - استدلوا بعموم قوله ﷺ : (إذا قبوا الجرية فلهم ما المسلمين ، وعليهم ما على المسلمين) .
- ٢ - واستدلوا بما ثبت في الصحيحين عن ابن عمر رضي الله عنهما : «أن اليهود أتوا النبي ﷺ برجل وامرأة منهم قد زنا ، فقال : ما تجدون في كتابكم ؟ قالوا : نسخم وجوههما ويغزيان ، قال : كذبتم إن فيها الرجم فأتوا بالتوكة فاتلوها ان كنتم صادقين ، فجاءوا بقارى

(١) رواه اسحق بن راهويه مرفوعاً ورواه الدارقطني في سنته وال الصحيح أنه موقف .

LAMPIRAN 9:

CONTOH SALAH SATU PERBAHASAN *HIKMAT AL-TASHRĪ* DALAM *KITAB TAFSIR ĀYĀT AL-AHKĀM MIN AL-QUR'ĀN*

خاتمة البحث

حُكْمُهُ التَّسْرِي

يعتبر الزنى في نظر الإسلام جريمة من أشنع الجرائم ، ومنكرًا من أبغض المذكرات ، ولذلك كانت عقوبته شديدة صارمة ، لأن في هذه الجريمة هدراً للكرامة الإنسانية ، وتصديعاً لبنيان المجتمع ، وفيه أيضاً تعريضاً للنسل للخطر ، حيث يكثر (اللقطاء) وأولاد البغاء، ولا يكون هناك من يتعهد بهم ويربيهم وينشئهم النشأة الصالحة ١١

ومن أهداف الشريعة الإسلامية الغراء ، وأغراضها الأساسية ، حفظُ الضروريات الخمس وهي (العقل — والنسل — والنفس — والدين — والمال) وسميت بالضروريات : أو الكليات الخمس لأن جميع الأديان والشرائع قررت حفظها ، وشرعت ما يكفل حمايتها لأنها ضرورية لحياة الإنسان . وما كان (النسل) هو أحد هذه الضروريات لذلك شرع الإسلام من العقوبات الصارمة الراجمة ما يقطع دابر هذه الجريمة ويتحقق الأمن والاستقرار للمجتمع .

ولعل بعض الذين تأثروا بالثقافة الغربية ، يرون في هذه الحدود والعقوبات شيئاً من الشدة والقسوة لا تتفق مع روح العصر ، وتعارض الحرية الشخصية وخصوصية (حرية المرأة) التي أطلقها لها الغرب باسم التحرر والمساوة ، وتحت شعار (الديمقراطية) التي قررها لها القانون .

والواقع أن العقوبة التي شرعها الإسلام صارمة ، ولكنها في الوقت

LAMPIRAN 10:

CONTOH SALAH SATU PERBAHASAN *LA ḤĀF AL-TAFSĪR* DALAM *KITAB TAFSĪR ĀYĀT AL-AHKĀM MIN AL-QUR’ĀN*

لَهُنَّ الْفَسِيرُ

اللطيفة الأولى : قوله تعالى (أولو الفضل منكم والسعنة ..) الآية هذه شهادة عظيمة من الله سبحانه بفضل أبي بكر ، وأنه أفضل الصحابة .
قال الفخر الرازى : أجمع المفسرون على أن المراد من قوله تعالى (أولو الفضل) أبو بكر رضي الله عنه . وهذه الآية تدل على أنه كان أفضلاً الناس بعد رسول الله ﷺ ، لأنَّه تعالى ذكره في معرض المدح له ، والمدح من الله تعالى بالدنيا غير جائز . فتعين أن يكون المراد منه الفضل في الدين . ولأنَّه لو أريد به الفضل في الدنيا لكان قوله (والسعنة) تكبريراً ، فلما أثبتت الله له الفضل المطلق وجب أن يكون أفضلاً الصحابة بعد رسول الله ﷺ (١) .
وقال أبو السعود : قوله تعالى (أولو الفضل منكم) أي في الدين . وكفى به دليلاً على فضل الصديق رضي الله تعالى عنه (٢) .

اللطيفة الثانية : قوله تعالى (أن يُؤْتُوا) فيه حذف بالإيجاز ، فقد حذفت منه (لا) لدلالة المعنى على ذلك ، أي على أن لا يُؤْتُوا ، قال الزجاج : إنَّ (لا) تحذف في اليدين كثيراً قال تعالى (ولا تجعلوا الله عرضاً لأيمانكم أن تبروا) يعني أن لا تبروا ، وقال أمرو القيس : « فقلت يمين الله أبرح قاعداً » أي لا أبرح (٣) .

اللطيفة الثالثة : قوله تعالى (الآ تحبون أن يغفر الله لكم) هذا خطاب بصيغة الجمع ، والمراد به أبو بكر الصديق رضي الله عنه . وورود الخطاب بهذه الصيغة للتعظيم كقوله تعالى (إنا نحن نزلنا الذكر) .

قال الإمام الفخر رحمة الله : « فانظر إلى الشخص الذي كناه الله سبحانه

(١) الفخر الرازى ج ٢٣ ص ١٨٧ بتصرف يسرى .

(٢) إرشاد العقل السليم ج ٤ ص ٥٢ .

(٣) تفسير القرطبي ج ١٢ ص ٢٠٩ .

LAMPIRAN 11:

**CONTOH SALAH SATU PERBAHASAN ‘PETUNJUK AYAT’
DALAM KITAB TAFSIR ĀYĀT AL-AHKĀM MIN AL-QUR’ĀN**

مَرْسَلُهُ لِلْوَدِيَّاتِ وَالْكَرِيمَةِ

- أولاً : القرآن دستور الأمة الإسلامية وعلى المسلمين أن يتمسكوا بتعاليمه الرشيدة .
- ثانياً : التشريع لله وحده الذي شرع الأحكام لمصالح عبادة المؤمنين.
- ثالثاً : الأحكام الشرعية يجب تنفيذها بدقة، وتطبيقاتها على الوجه الأكمل.
- رابعاً : الحدود شرعت لحفظ الأعراض، وصيانة الأنساب، والحفاظ على الكرامة الإنسانية .
- خامساً : يجب أن تتفق الحدود بمثلث من الناس ليتردع أهل الفسق والفجور .
- سادساً : استيفاء الحدود من واجب المحاكم المسلم لتطهير المجتمع من أدران الفاحشة .
- سابعاً : الرجل والمرأة في اقتراف الفاحشة سواء فيجب أن تسوى بينهما العقوبة .
- ثامناً : الزرق جريمة دينية، وخلقية، واجتماعية، ولذلك حرمه الله تعالى.
- ناسعاً : لا يجوز تعطيل الحدود، ولا الشفاعة فيها لثلا تكثر الجرائم في المجتمع ، ويختلط الأمن .
- عاشرأ : لا يليق بالمؤمن العفيف أن يتزوج بالفاسقة أو الفاجرة ، كما لا يليق بالعفيفة أن تتزوج بالفاسق أو الفاجر من الرجال .

* * *

LAMPIRAN 12:

CONTOH SALAH SATU PERBAHASAN ASBĀB AL-NUZŪL DALAM KITAB TAFSĪR ĀYĀT AL-AHKĀM MIN AL-QUR’ĀN

سبب النزول

١ — روی ابن جریر الطبری عن عائشة رضی الله عنها أنها قالت :
لما نزل قوله تعالى «إِنَّ الَّذِينَ جَاءُوكُمْ بِالْإِفْلَكِ عَصْبَةً مِّنْكُمْ» الآية في عائشة
وفيمن قال لها ما قال ، قال أبو بكر :— وكان ينفق على مسطح لقرابته وحاجته—
والله لا أُنفق على مسطح شيئاً أبداً ، ولا أُنفعه بنفع أبداً ، بعد الذي قال
لعائشة ما قال ، وأدخل عليها ما أدخل . قالت فأنزل الله في ذلك : «وَلَا
يأْتِي أُولُو الْفَضْلِ مِنْكُمْ وَالسُّعْدَةُ أَنْ يَوْنَثَا أُولَئِي الْقُرْبَىٰ ..» الآية قالت : فقال
أبو بكر : والله إِنِّي لأُحِبُّ أَنْ يغْفِرَ اللَّهُ لِي ، فرجَّعَ إِلَى مسطح نفقة التي
كان ينفق عليه ، وقال : والله لا أنزعها منه أبداً^(١) .

٢ — وأخرج ابن المندز عن عائشة رضی الله عنها قالت : (كان مسطح
ابن أثاثة) من قوى كثیره من أهل الإفك ، وكان قریباً لأبي بكر ، وكان في
عياله ، فحلف أبو بكر رضی الله عنه أن لا ينبله خيراً أبداً فأنزل الله «وَلَا
يأْتِي أُولُو الْفَضْلِ مِنْكُمْ وَالسُّعْدَةُ ..» الآية قالت : فأعاده أبو بكر إلى عياله ،
وقال : لا أُحلف على يمين فأرى غيرها خيراً منها ، إِلَّا تحلّلتها وأتيت
الذي هو خير^(٢) .

وفي رواية أخرى أن نبیَ الله ﷺ دعا أبا بكر فتلها عليه ، فقال :
إِلَّا تُحِبُّ أَنْ يغْفِرَ اللَّهُ لِكَ ؟ قال : بلى ، قال : فاعف عنه وتجاوز ، فقال
أبو بكر : لا حرج والله لا أمنعه معروفاً كنت أوليه قبل اليوم ، وضيّفت له
بعد ذلك فكان يعطيه ضيّفني ما كان يعطيه^(٣) .

(١) الطبری ج ١٨ ص ١٠٢ والقرطبی ج ١٢ ص ٢٠٧ وانظر الدر المشور للسيوطی .

(٢) الدر المشور ج ٥ ص ٣٤ .

(٣) نفس المرجع السابق والصفحة والجزء .

LAMPIRAN 13:

**JUMLAH *ĀTHĀR* IBNU `ABBĀS DALAM
KITAB *TAFSĪR ĀYĀT AL-AHKĀM MIN AL-QUR’ĀN***

No	Subtopik	Jumlah
1.	<i>Ahkām al Sharīyyah</i>	42
2.	<i>Sabab al Nuzūl</i>	18
3.	<i>Taḥlīl Lafzī</i>	12
4.	<i>Laṭāif al Tafsīr</i>	7
5.	<i>Hikmat al Taṣhrī'</i>	2
6.	<i>Wujūh al Ḥarāb</i>	1
7.	<i>Ma`na Ijmālī</i>	1
		83

LAMPIRAN 14:

**SENARAI NAMA-NAMA RAWI DAN JUMLAH *HADĪTH* YANG DIRIWAYATKANNYA
DALAM KITAB *TAFSIR AYĀT AL-AHKĀM MIN AL-QUR’ĀN***

No	Nama Perawi	Jumlah Hadith
1.	Ibnu `Abbās	34
2.	`Aishah	25
3.	Abū Hurairah	21
4.	`Abd Allāh bin `Umar	14
5.	Anas bin Mālik	11
6.	Jabīr bin `Abd Allāh	8
7.	Abd Allah bin Mas`ūd	5
8.	Abū Sa`īd al Khudrī	5
9.	Ummu Salamah	4
10.	Bara` bin `Azīb	2
11.	`Umar bin al `Āsh	2
12.	Abū Mūsa al-Ash`arī	2
13.	`Alī bin Abī Tālib	2
14.	Sa`īd bin Musayib	1
15.	Mu`āz bin Jabal	1
16.	`Umar bin al-Khattāb	1
17.	Abū Darda`	1
18.	`Abdurrahmān bin `Awf	1
19.	Qatādah bin Anas	1
20.	`Urwah bin `Āishah	1
21.	Sa`īd bin `Ubādah	1
22.	Sahl bin Sa`ad	1
23.	Abī Ḥamid al-Sa`idi	1
24.	Abū Mas`ūd al-Badrī	1
25.	Mugīrah bin Shu`bah	1
26.	Abū Dzar	1
27.	Jabīr bin Sālim	1